مقتطفات

حكم قتل المعاهد وتفجير الكنائس | الشيخ د. محمد هشام طاهري

محمد هشام طاهري

قتل المعاهد محرم وكذلك قتل الذميين محرم وكذلك قتل المستأمنين محرم بل لو كان الرجل حربيا ودخل بلاد الاسلام بامان كالرسل لا يجوز قتله. والسفراء لا يجوز قتله وما يفعله بعض الناس اليوم - 00:00:00

من انهم يزعمون قتل المسلمين في قتل الدميين في بلاد المسلمين ويسمونه جهادا فهذا افساد في الارض فلا يجوز قتل المسلمين بل ولا يجوز تفجير كنائسه ولا معابده لاننا لما امناهم - 00:00:25

وعاهدناهم وصالحناهم اعطيناهم الامان على انفسهم واموالهم واعراضهم ودينهم فلهم كنائسهم ومعابدهم ومن روعهم او ادخل عليهم الخوف فهو مخالف لهدي رسول الله صلى الله عليه واله وسلم. وقد كان عليه الصلاة والسلام اعطى لليهود خيبر الامان - 00:00:46

بعد فتح خيبة وجلسوا في خيبر من سنة ست من الهجرة الى سنة خمسة عشر من الهجرة تأمل معي اكثر من عشر سنوات او ما يقاربه جلسوا في خيبر ولم يروعهم احد من المسلمين - 00:01:14

ولا من الصحابة ولا من التابعين حتى جاء عهد عمر فجلاهم ولم يجدد لهم العهد فهذا امر جائز يجب على المسلمين ان يدركوا هذا المعنى وما يفعل من تفجير لبعض الكنائس او لبعض مجمعات اليهود او النصارى - 00:01:36

في بلاد المسلمين ثم يزعم ان هذا جهاد فهذا نحن نقول انه اولا بدسايس استخباراتية عالمية ليست من فعل المسلمين ثانيا اذا افتخر بذلك بعظ المسلمين فهذا من جهلهم ومن عدم علمهم وقلة فقههم - 00:01:56

ولو كان الفاعل مسلما فعلا فهذا لا يحسب على الاسلام ولا على المسلمين فحديث النبي صلى الله عليه وسلم واضح جلي من قتل معاهدا لم يرح رائحة الجنة. وان ريحها ليوجد من مسيرة اربعين عاما. اخرجه البخاري - 00:02:20

وفي القرآن الكريم والله عز وجل يقول لنا يا ايها الذين امنوا اوفوا بالعقود وقال جل وعلا ان الله يأمركم ان تؤدوا الامانات الى اهلها وقد امنا هؤلاء الناس في بقاءهم في ديار الاسلام فكيف نغدرهم - 00:02:40

والغدر من شيم الكفار وليس من شيم الابرار الغدر من شيم الفجار المنافقين الاشرار وليس من شيما الصالحين الاخيار. نعم - 00:02:59